كان مشتركا بين غلام رجل وغلام امرأة فلما اضيف
الى رجل خرج عنه غلام امرأة وقلت الشركة فيه
وشرطها اى شرط الاضافة المعنوية تجريد المضاف اذا كان
معرفا من التعريف فان كان باللام حذف لامه وان
كان علما نكر بان يجعل واحدا من جملة من يسمى بذلك
الاسم وان لم يكن معرفة فلا حاجة الى التجريد بل لا يمكن
والمراد بالتجريد تجرده وخلوه من التعريف عند الاضافة
سواء كان نكرة في نفسه من غير تجريد او كان معرفة جردت
عن التعريف وانما وجب التجريد لان المعرفة لو اضيف
الى النكرة لكان طلبا للادنى وهو التخصيص مع حصول
الاعلى وهو التعريف ولو اضيف الى المعرفة لكان تحصيل
الحاصل فتضيع الاضافة حيث لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا
فان قلت لا فرق بين اضافة المعرفة وبين جعلها علما
في نحو النجم والثريا والصعق وابن عباس في لزوم
تعريف المعرف فما بالهم جوزوا هذا دون ذاك
قيل لا نسلم ان في هذه الامثلة تعريف المعرف بل فيها زوال
تعريف وهو التعريف الحاصل باللام او الاضافة و
حصول تعريف اخر وهو التعريف بالعلمية فانها حين
صارت اعلاما لم يبق فيها الاشارة المعلوم تعيينها باللام

او الاضافة فلا يلزم فيها تعريف المعرف بل تبديل
تعريف بتعريف وما اجازه الكوفيون من تركيب
الثلاثة الاثواب وشبهه من العدد المعرف باللام
المضاف الى معدوده نحو الخمسة الدراهم والمائة الدينار
ضعيف قياسا واستعمالا اما قياسا فلما ذكر من لزوم
تحصيل الحاصل واما استعمالا فلما ثبت من الفصحاء
من ترك اللام قال ذو الرمة ثلث الاثافي والديار البلاقع
واما ما جاء في الحديث من قوله دم بالالف الدينار فعلى
البدل دون الاضافة والاضافة اللفظية علامتها ان
يكون المضاف صفة احترازا عما اذا لم يكن صفة نحو غلام
زيد مضافة الى معمولها احترازا عما اذا كانت صفة مضافة
الى غير معمولها نحو مصارع المصر وكريم العصر مثل ضارب زيد
من اضافة اسم الفاعل الى مفعوله وحسن الوجه من
قبيل اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها ولا تفيد الاضافة
اللفظية فائدة الا تخفيفا لا تعريفا ولا تخصيصا لكونها
في تقدير الانفصال في اللفظ لا في المعنى بان يسقط بعض المعاني
من ملاحظة العقل بازاء ما سقط من اللفظ بل المعنى
على ما كان عليه قبل الاضافة والتخفيف اللفظي انما في لفظ
المضاف فقط بحذف التنوين حقيقة مثل ضارب زيد

Copyright © King Saud University